

الحمد لله
دبلیو هـ ١٤٣٨
لشکع اورنج تونس
و لشکع اوریدو تونس



قرار

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : عدد 78
تاریخ القرار: 8 جولیہ 2014

بتاریخ 8 جولیہ 2014، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 78 في مادة التدابير الوقية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي عمارة أورنج المركز العماني الشمالي 1003 - تونس.

من جهة

المدعى عليه: شركة "أوريديو تونس" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بحدائق البحيرة 2 - ضفاف البحيرة 1053 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 افريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتم بالأمر عدد 53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 01 جويلية 2014 والمتضمن طلبتها اتخاذ تدابير وقائية لإيقاف ترويج العرض التحفيزي المسمى "bonus" 200% المونديال يجي ليديك" الذي أقدمت شركة "أوريدو تونس" على تسويقه ابتداء من يوم 28 جوان 2014 والذي يتواصل إلى غاية 13 جويلية 2014.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذه الناحية.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت بتاريخ 01 جويلية 2014 بعرضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد شركة "أوريدو تونس" سجلت بدفعاتها تحت عدد 121-121 وتضمنت تظلمها من العرض التحفيزي "bonus" 200% المونديال يجي ليديك" الذي أقدمت شركة "أوريدو تونس" على تسويقه ابتداء من يوم 28 جوان 2014 الى غاية 13 جويلية 2014 والذي يخول للمشتركيين فيه التمتع بتحفيزات عند الشحن بقيمة 200% عن أول عملية شحن ابتداء من 5 دنانير صالحة نحو أرقام "أوريدو" لمدة 10 أيام بداية من تاريخ الشحن مشككة في حصول خصيتها على موافقة الهيئة على هذا العرض ومؤكدة عدم احترام هذه الأخيرة للأحكام التشريعية الجاري بها العمل في مادة الاتصالات وللمبادئ التوجيهية في مادة العروض التجارية. وانتهت الى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص مخالفته العرض موضوع النزاع للمبادئ التوجيهية في مادة الاتصالات وتطبيق مقتضيات الفصل 74 من مجلة الاتصالات.

وحيث واعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من الممارسات اللامشروعة التي أقدمت عليها المدعى عليها والتمثلة في تسويقها للعرض التحفيزي "bonus" 200% المونديال يجي ليديك" مشددة على أن هذه الممارسات ألحقت بمصالحها المالية أضرار هامة.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة من وثيقة اشهارية للعرض التحفيزي موضوع النزاع ادعت استخراجها من موقع التواصل الاجتماعي التابع للمدعى عليها ونسختين من المعلقتين الإشهاريين للعرض المذكور والنشرتان بجريدة الصباح والبيان الأسبوعيتين بتاريخ 30 جوان 2014.

وحيث انتهت الشركة المدعية الى طلب اتخاذ تدابير وقائية تقضي بالتعهد الفوري بالنظر في انهاء الممارسات غير المشروعة والإذن بايقاف ترويج العرض التحفيزي موضوع النزاع.

الهيئة

حيث ثبت من ملف الدعوى ومن الوثائق المحتاج بها، وخاصة من المعلقة الإشهارية المنشورة بالجريدةين الأسبوعيين "البيان و الصباح" ، أن المشغل "أوريديو تونس" شرع فعلاً في تسويق العرض التحفيزي 200% bonus" المونديال يجي ليديك" المتظلم منه.

وحيث اتضح بعد الرجوع الى دائرة المناقصة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة، أن المدعى عليهما كانت قد تقدمت وفق ما نصت عليه أحكام الفصل 3 (أ) من الأمر عدد 3026 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتم بالأمر عدد 53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ بمطلب قصد السماح لها بترويج العرض موضوع النزاع.

وحيث وبعد دراسة مشروع العرض في ضوء النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالعروض التجارية للمشغلين، أصدرت الهيئة قرارها عدد 122 بتاريخ 13 جوان 2014 والقاضي بعدم الموافقة على تسويق العرض موضوع النزاع نظرا لأن التحفيرات المضمنة به صالحة داخل الشبكة فقط «on net» دون بقية الشبكات، وهو ما اعتبرته الهيئة متعارضا مع أحكام قرارها عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم واجراءات الموافقة عليها.

وحيث أن عدم سحب التحفيزات الممنوعة بالعرض موضوع النزاع نحو الشبكات الأخرى واقتصرها فقط على شبكة المدعى عليها من شأنه أن يعمق التفرقة بين التعريفات المطبقة داخل الشبكة وتلك المطبقة نحو الشبكات الأخرى الأمر الذي يترب عن تكريس عامل النادي المصطنع الذي يمثل ممارسة غير مشروعة تضر بالمنافسة النزيهة.

وحيث أن مواصلة المدعى عليها تسويق العرض التجاري موضوع الخلاف على حالته تلك وبنفس
الخصائص التجارية المار ذكرها من شأنه أن يلحق ضررا بالعارضة باعتبار ما يمكن أن ينجر عنه من
انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق.

وحيث يستخلص مما سبق، أن مطلب "أورنج تونس" الramي إلى الإذن بسحب العرض موضوع الدعوى كان مبرراً وحرى بالقبول.



ولهذه الأسباب

وعملاء بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات الزام شركة "أوريديو تونس" بسحب العرض التحفيزي "bonus 200% المونديال يجي ليديك" ، وذلك الى حين البت في أصل النزاع موضوع القضية المنشورة امام الهيئة تحت ع 121 دد.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



ع 73 بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
نطلب رفعها الى رئيسة الهيئة للاتصالات
الصيفية للتأهيلية على هذا القرار

الإثناء عشر
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات